تفسير البغوي

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ۚ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ۚ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ ۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ ۚ طَوَّافُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ

قوله - عز وجل - : (ياأيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم) الآية : قال ابن عباس رضي االله عنهما وجه رسول االله - صلى االله عليه وسلم - غلاما من الأنصار يقال له مدلج بن عمرو إلى عمر بن الخطاب رضي االله عنه وقت الظهيرة ليدعوه ، فدخل فرأى عمر بحالة كره عمر رؤيته ذلك ، فأنزل االله هذه الآية وقال مقاتل : نزلت في أسماء بنت مرثد ، كان لها غلام كبير ، فدخل عليها في وقت كرهته ، فأتت رسول االله - صلى االله عليه وسلم - فقالت : إن خدمنا وغلماننا يدخلون علينا في حال نكرهها ، فأنزل االله تعالى " ياأيها الذين آمنوا ليستأذنكم اللام لام الأمر . (الذين ملكت أيمانكم) يعني : العبيد والإماء ، (والذين لم يبلغوا الحلم منكم) من الأحرار ، ليس المراد منهم الأطفال

الذين لم يظهروا على عورات النساء ، بل الذين عرفوا أمر النساء ولكن لم يبلغوا .) (ثلاث مرات) أي : ليستأذنوا في ثلاث أوقات ، (من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة) يريد المقيل ، (ومن بعد صلاة العشاء) وإنما خص هذه الأوقات لأنها ساعات الخلوة ووضع الثياب ، فربما يبدو من الإنسان ما لا يحب أن يراه أحد ، أمر العبيد والصبيان بالاستئذان في هذه الأوقات ، وأما غيرهم فليستأذنوا في جميع الأوقات (ثلاث عورات لكم) قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر : " ثلاث " بنصب الثاء بدلا عن قوله : " ثلاث مرات " ، وقرأ الآخرون بالرفع ، أي : هذه الأوقات ثلاث عورات لكم ، سميت هذه الأوقات عورات لأن الإنسان يضع فيها ثيابه فتبدو عورته ،) (ليس عليكم) جناح ،) (ولا عليهم) يعني : على العبيد والخدم والصبيان ،) (جناح) في الدخول عليكم من غير استئذان ،) (بعدهن) أي : بعد هذه الأوقات الثلاثة ،) (طوافون عليكم) أي : العبيد والخدم يطوفون عليكم فيترددون ويدخلون ويخرجون في أشغالهم بغير إذن ، (بعضكم على بعض) أي : يطوف ، (بعضكم على بعض كذلك يبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم) واختلف العلماء في حكم هذه الآية : فقال قوم : منسوخ .قال ابن

عباس رضي االله عنه : لم يكن للقوم ستور ولا حجاب ، فكان الخدم والولائد يدخلون فربما يرون منهم ما لا يحبون ، فأمروا بالاستئذان ، وقد بسط االله الرزق واتخذ الناس الستور فرأى أن ذلك أغنى عن الاستئذان وذهب قوم إلى أنها غير منسوخة ، روى سفيان عن موسى بن أبي عائشة قالت : سألت الشعبي عن هذه الآية : " ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم " أمنسوخة هي ؟ قال : لا واالله ، قلت : إن الناس لا يعملون بها ، قال : االله المستعان وقال سعيد بن جبير في هذه الآية : إن ناسا يقولون نسخت ، واالله ما نسخت ، ولكنها مما تهاون به الناس .